

مجلس الأمن
والتدخلات الخارجية:
رؤية قانونية
في طبيعة حق النقض
وشروط استخدامه

Le conseil de
sécurité et les inter-
ventions étrangères
Une vue juridique de la
nature du droit de veto
et les conditions de son
emploi

على مجلس الأمن أن يكون مكتباً للجمعية العمومية ولديه صلاحية واحدة فقط بناء على المادة ٧/٢ ألا وهي الحفاظ على السلام أو إعادته في العلاقات الدولية وليس في الشؤون الداخلية للدول.

كما أن مبدأ الأعضاء الدائمين يتعارض ومبدأ المساواة بين الشعوب الكبيرة والصغيرة المنصوص عليه في الميثاق.

Il faut que le Conseil de Sécurité soit un bureau pour l'Assemblée générale, et ne jouisse, que d'une compétence unique, celle citée par l'article 2/7 de la Charte des Nations unies: la protection et le rétablissement de la paix dans les relations internationales, et non l'intervention dans les affaires intérieures des Etats.

D'autre part, le principe de l'existence des membres permanents au sein du Conseil est contraire au principe de l'égalité entre les nations grandes et petites affirmé par la Charte.

مجلس الأمن والتدخلات الخارجية :

رؤية قانونية

في طبيعة حق النقض وشروط استخدامه

**مجلس الأمن والتدخلات الخارجية :
رؤية قانونية
في طبيعة حق النقض وشروط استخدامه**



المركز الإستشاري للدراسات والتوثيق

The Consultative Center for Studies and Documentation

مؤسسة علمية متخصصة تُعنى بحقلي الأبحاث والمعلومات

محاور وحوار: سلسلة غير دورية تتضمن وقائع الندوات والحلقات التي يعقدها المركز وتُعنى بمقاربة قضايا استراتيجية ومسائل إيمائية مختلفة.

العنوان: مجلس الأمن والتدخلات الخارجية في المنطقة:

رؤية قانونية في طبيعة حقّ النقض وشروط استخدامه

المحاضر: نائب رئيس التجمع العالمي للحقوقيين الديمقراطيين

الباحث الفرنسي: د. رولان وايل

خلاصة حلقة نقاش عُقدت في المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٣

العدد: التاسع

الطبعة: الأولى

القياس: ٢١/١٤

تاريخ النشر: تشرين الثاني ٢٠١٣ الموافق محرم ١٤٣٥هـ.

حقوق الطبع محفوظة

العنوان: بئر حسن - خلف الفانزوي وورلد

جادة الأسد - بناية الإيماء غروب - الطابق الأول

هاتف: ٠١/٨٣٦٦١٠

فاكس: ٠١/٨٣٦٦١١

خليوي: ٠٣/٨٣٣٤٣٨

Baabda 10172010

Beirut-Lebanon

P.o.Box: 24/47

البريد الإلكتروني:

dirasat@dirasat.net

www.dirasat.net

الآراء الواردة في هذه السلسلة لا تُعبّر بالضرورة عن آراء

المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق

ثبت المحتويات

٧ تقديم

١١ محاضرة د. رولان وايل

٣٥ مداخلات

تقديم

تمرّ بلادنا ومنطقتنا اليوم في ظروف استثنائية، يفاقمها التدخل الأجنبي، الذي ما فتىء يتلاعب بمصيرنا، كما بمصير معظم البلدان، منذ أن كان استعماراً واستيلاءً على الثروات وفتحاً للأسواق وتحكّم بطرق المواصلات والمواقع الإستراتيجية.

لقد عانينا من التدخل، وكان شكله بعد التحرّر من نير القهر والاستبداد العثماني معاهدة سايكس بيكو ووعده بلفور اللذين فتّنا المنطقة وأطاحا بفلسطين وسهّلا اغتصابها، تحت مظلة من القرارات الدولية، بدأت مع «عصبة الأمم» التي كانت تهيمُن عليها قوى الاستعمار واستمرت مع الأمم المتحدة خاصة بمجلس أمنها الذي استتبعته القوى العظمى الإمبريالية الاستكبارية مستخدمةً إياه على وجهين:

الوجه الأول: وهو الوجه الإيجابي، يتمثل باتخاذ المواقف الجائرة التي كانت إلى جانب العدوان والاعتصاب، ما لم يتعارض مع مصالح القوى العظمى، فقد اتخذ المجلسُ بشأن منطقتنا مئات من القرارات،

✽ قدّم للمحاضرة مدير الدراسات القانونية في المركز الاستشاري للدراسات والتوثيق. د. محمد طي

وباستثناء القرارات الإجرائية، كانت في غالبيتها الساحقة ضدَّ حقوقنا ومصالحنا، كما كانت ضامنةً حقوقَ القوى المهيمنة والعدوِّ الصهيوني والقوى الرجعية والظلامية من مشايخ القبائل البدوية، أو من الإقطاعيين أو من الوسطاء والسماسرة.

الوجه الثاني: وهو الوجه السلبي، يتمثل برفض كل ما يחדش مشاعر أعدائنا، وفي مقدمهم العدوِّ الصهيوني، فقد استخدمت الولايات المتحدة الأميركية حق النقض (الفيتو) لصالح «إسرائيل» منذ ١٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٧٢ حتى ١٨ شباط/ فبراير ٢٠١١ أربعين مرةً لمنع إدانة العدو الصهيوني.

واستخدمته بريطانيا وفرنسا معاً مرتين سنة ١٩٥٦ لصالحهما ولصالح «إسرائيل» إبّان العدوان الثلاثي على مصر.

وكان من أهم ما عارضته أميركا في الآونة الأخيرة هو ما تعلق بمجزرتي قانا الأولى والثانية ومجازر مخيم جنين وغيرها من المجازر.

وما يزال مجلس الأمن حتى هذه اللحظة، إن لم يكن قادراً دوماً على اتخاذ القرارات ضدَّ الشعوب الضعيفة، فكل من الدول الخمس دائمة العضوية، وخاصة الدول الغربية قادرة على منعنا من الحصول على حقوقنا وصيانة مصالحنا.

فهل أنشئ مجلس الأمن لأجل هدرِ حقوق الشعوب المستضعفة، ومنعها من التمتع بحق تقرير المصير؟

وهل اعتمد حق النقض (الفيتو) لمنع إنصاف الشعوب من مغتصبي حقوقها؟

أم أن إنشاء مجلس الأمن من أجل حفظ السلم والأمن الدوليين وإعادتهما إذا أصيبا بخلل، وأن حقَّ النقض إنما كُرس لمنع ديكتاتورية الأكثرية المتحالفة على الشرِّ والعدوان؟

أسئلة أطرحتها على الدكتور رولان وايل. وسأفصلها على النحو الآتي:

هل أنشئت المنظمات الدولية الأساسية: عصبة الأمم، والأمم المتحدة ومجلس أمنها فعلاً لضمان السلم والأمن الدوليين، ولإرساء التآخي بين الشعوب، وإقرار المساواة بين الأمم صغيرتها وكبيرتها، وحفز التنمية لصالح الإنسانية، أم كانت هذه الشعارات ستاراً لأغراض كانت القوى العظمى تسعى منذ البدء لتحقيقها تحت غطاء شرعيةٍ تفسرها على هواها وتدفع إلى تطبيقها كما تشاء؟

هل تتطابق الشرعية والمشروعية في القانون الدولي وخاصة في ميثاق الأمم المتحدة في النص وفي الممارسة؟

هل أنشئ مجلس الأمن لضمان مصالح القوى العظمى، وخاصة الأقوى من بينها، الولايات المتحدة الأميركية؟

هل شرع حقَّ النقض للدفاع عن مصالح كل من القوى العظمى على حساب الأمم الأخرى؟

هل من المعقول أن تشارك كل من الدول الخمس دائمة العضوية في محاكمة نفسها أمام مجلس الأمن، بمشاركتها وبتمتعها بحق النقض عندما تتعرض للمساءلة؟

نرجو من الدكتور رولان وايل أن يدي لنا بوجهة نظره حول هذه الأمور، أو ما يشاء من بينها، ثم نفسح المجال لنقاش أوسع.



محاضرة د. رولان وايل

أودّ أن أبدأ بطرح نقطة استفزازية متعلقة بموضوعنا وهي أن أعداء القانون الدولي أو أهمّ العقبات التي تعترضه إنما هم القضاة أنفسهم الذين يمارسون القانون الدولي!

وذلك لأسباب ثلاثة:

السبب الأول هو ما نسمعه غالباً، ألا وهو أن القانون الدولي ليس بالقانون، لأنه يفتقر إلى الجزاء. هذا الكلام حماقة كبرى، لأن الشرطة في القانون الدولي إنما هي الحرب. والمشكلة الأساسية هي أن القانون لا يستمدّ مصدر قوته من الشرطة أو من القوة وإلا أضحي ضعيفاً واضطر إلى التنازل لصالح «العصا». إن مصدر القوة الأول للقانون هو مشروعيته التي تتيح الأخذ به وتطبيقه وجعله مرجعاً سلوكياً. وبالتالي إن القول بأن القانون الدولي ليس قانوناً لأنه يفتقر إلى الشرطة إنما هو أمر يتعارض والقيمة الجوهرية للقانون.

السبب الثاني هو أن القضاة في القانون الدولي باتوا غالباً ما ينغلقون في تخصصاتهم، لكلّ منهم تخصص يتوقف عنده، منهم من يتخصص بالبيئة مثلاً، أو من يتخصص بأفريقيا الجنوبية وما إلى ذلك، علماً بأن الميثاق هو قاعدة القانون الدولي كله.

لقد سمعنا أستاذاً تقدماً بلجيكياً مميّزاً في القانون الدولي، وهو ينتمي أيضاً إلى جمعيتنا، يقول: إن الميثاق ليس اختصاصي.

لدينا هنا مشكلة عميقة.

أما السبب الثالث فهو أننا نرى كل شيء عبر المنظمات والمؤسسات وهي أدوات السلطة، في حين أننا لا نراها البتة عبر القانون بينما يجب على السلطات أن تحترم القانون وأن تكون خاضعة له، علماً أن إقامة مؤسسات تحترم القانون هي من صلاحيات المواطنة.

المشكلة مع القانون الدولي

هل القانون هو مجرد أدوات تقنية؟ هل نحن مجرد ميكانيكيين نقوم بالتلاعب بالقواعد؟

أم أننا فلاسفة القانون نتصرّف باسم مفهومية ما هو شرعي وما هو بوصلة. هل نعمل على الرادار أم على البوصلة؟

تكمن المشكلة مع القانون الدولي بأن هذه هي معركتنا. وعندما أرى الأسئلة التي طرحتموها حول مجلس الأمن و المنظمات الدولية وما إلى ذلك، أرى أنها قد طرحت بشيء من المانوية (وكأن كل شيء أبيض أو أسود فقط) الشبيهة بالروايات البوليسية حول ما قامت به الدول العظمى وما لم تقم به. فلنكن أكثر تمسكاً بالتاريخ، فلنكن أكثر مادية. التاريخ ليس على هذا المنوال.

لقد منحت صفراً لأستاذة كنا على خلاف معها دائماً وذلك لأنها كتبت ذات مرة عن المبادئ التي تنص عليها الأمم المتحدة. وقد منحتها صفراً لأن من الخطأ القول بأن الأمم المتحدة هي التي تضع المبادئ. لقد وُضع نص المبادئ في العام ١٩٤٥، بما فيها فصل خاص لإنشاء الأمم المتحدة في العام ١٩٤٥ بغية تطبيق القوانين.

يجب عدم قلب الأمور. يجب عدم الحديث عن مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، بل عن الأمم المتحدة المنبثقة من الميثاق. والأمران مختلفان.

علينا أن لا ننسى أنه في البدء كان الاتحاد السوفياتي قائماً، وقبل أن ينتقل إلى منطقتي الدولتين العظميين الذي أدى في نهاية المطاف إلى خسارته، كان قد بنى نظريته حول حقوق الشعوب. وعلينا أيضاً أن لا ننسى الحلفاء من ورائه الذين كانوا يدعمون معركة ستالينغراد.

وكان هناك روزفلت وهو ديمقراطي وصاحب الـ(نيو ديل) وما إلى ذلك.

وكانت هناك الحرب أيضاً.

عندما دخل أيزنهاور إلى فرنسا قال إن دخولها كان بمثابة نزهة، لأن المقاومين كانوا قد قاموا بالعمل الأهم. والحق أن معظم الانتصارات في الحرب حصلت بفضل نضال الشعوب في الدول المحتلة في أوروبا وآسيا.

في ما يتعلق بالميثاق يجب البدء بالديباجة. ولكن قبل ذلك لا بد أن أفتح القوسين: أنا لا أوافق على الكلام الذي قيل بأن الثورة الفرنسية هي انتفاضة البورجوازية المطالبة بحق التملك. صحيح أن هناك حق التملك في إعلان ١٨٧٩، لكن هناك قبل كل شيء المقولة التي تنص على أن كل الناس يولدون متساوين في الحقوق وبيقون متساوين في الحقوق. ومن ضمن الحقوق يتم التطرق إلى حق التملك. إن ضمان الحقوق عامة يشتمل على حق التملك.

لم نفكر قط في هذه المسألة. ولكن على الجانب الآخر، وبالأخص في ما يتعلق بالثورة الفرنسية التي قامت بها البورجوازية بهدف التحرر من النظام الإقطاعي، كانت هناك عبارات الحرية. نعم لقد ارتكبت البورجوازية هذه «الهفوة» لأنها كانت بحاجة إلى الدعم الشعبي.

ارتكبت هفوة التعبير عن حاجتها إلى الحرية ضد الإقطاعية بعبارات عالمية، والحال أنه يمكن اعتماد تلك العبارات ضد البورجوازية أيضاً.

ما الذي حصل في العام ١٩٤٦؟

كانت لا تزال هناك بعض جيوب الفاشية التي لا بد من تدميرها. وفي الوقت نفسه كان هناك التحالف بين «الديمقراطيين» الغربيين و«الديمقراطيين» السوفييات أي بين كتلتين متقابلتين، تتفقدان فيما بينهما على قِيم مشتركة تقوم على نبذ الحرب والفاشية. في موازاة هذين الأمرين كان لا بد أيضاً من العودة إلى دعم الشعوب.

ربما قالوا إننا سنفعل ذلك حتى تدعمنا الشعوب. ولكنهم في نهاية المطاف أقدموا على ذلك.

وبالتالي لم تعد الأمور تعتمد عليهم.

للمرة الأولى منذ بدء الإنسانية لدينا ميثاق هو بمثابة قانون دولي

حقيقي، وهو يؤسس لمفهوم المساواة الدولية. وللميثاق قيمة تاريخية في تاريخ الإنسانية وقيمة حضارية كبيرة، لماذا؟.

حتى تاريخ الميثاق، كان العالم موزعاً بين قوى تتقاسم ثرواته وأراضيه وشعوبه أيضاً، على غرار القطيع، أي القطيع الإنساني، عبر التحالفات ومعاهدات السلام والحروب. لم يكن هناك شيء اسمه القانون الدولي.

كانت البدايات الأولى قد تشكلت مع قوانين أنسنة الحروب في مطلع القرن العشرين، مع الحرب العالمية الأولى، في جنيف، ولاهاي، وسان بطرسبورغ لكنها كانت مجرد مقدمات. ولم يكن هناك البتة قانون دولي بل مجرد معاهدات متبادلة واتفاقات حسن سلوك بين الدول العظمى.

ميثاق الأمم

عندما يقولون إن الأمم المتحدة هي استمرار لعصبة الأمم، كما نجد في بعض الكتب، فهذا أيضاً خطأ فادح.

لقد انبثقت عصبة الأمم بعد الحرب العالمية الأولى من قبل أناس لديهم نيات حسنة أرادوا أن يقوموا بشيء جديد. ولكنها، بحسب منطق هذا الزمن، من دون ميثاق ولا قانون. ذلك أن العصبة ليست عالمية ولا قائمة على المساواة. وهي أيضاً اتفاق بين دول كلها إمبريالية بنحو أو بآخر، بما فيها الإتحاد السوفياتي. لا شك أنها مختلفة نوعاً ما عن اتفاقية برلين التي قسّمت استعمار العالم، ولكنها اتفاق بين قوى، وليست قانوناً دولياً.

إنَّ أول قانون دولي، ذا قيمة عالمية، مع بوصلة وفلسفة وأخلاقية وأهداف ومعايير تمت صياغتها بعبارات الواجبات والالتزامات والمحظورات، هو الميثاق.

الميثاق هو الذي يؤسّس للقانون الدولي وهو أيضاً قادر على تثويره طبقاً للظروف.

لماذا لا يتحدث أحد عن الميثاق ولا يتم الحديث إلا عن الأمم المتحدة، خاصة في وسائل الإعلام، والناس التقدميون من حولنا يطالبون دوماً بدمقرطة الأمم المتحدة وليس الميثاق.

الأساس هو الميثاق الذي يقرب منطق العالم رأساً على عقب. كان الحديث عن منطق عمودي للسلطة بالنسبة إلى الشعوب، وهو يقرب الأمور نحو منطق أفقي للتشاور بين الشعوب التي لديها السلطة، وليس فقط لأسباب تكتيكية ومن باب مجاملة الشعوب بل لأن الشعوب هي أكثر من يعاني من الحروب، وهي الأكثر اهتماماً بالسلام. والشعوب بالنسبة إلى الحكومات هي مصدر سلطاتها، حتى ولو حاولت هذه السلطات التنصّل من ذلك لاحقاً. وهذه مسألة أخرى تقع في سياق المعركة من أجل تطبيق القانون.

ولكن مضمون هذا القانون، والديباجة التي يجب تعليمها في كافة مدارس الأطفال في العالم، والتي لن أقرأها بحذافيرها، تقول: «نحن شعوب الأمم المتحدة»، ونحن ضمير الجمع للمتكلّم، نحن من يجب أن يقول كيف يكون ميثاق الأمم. نحن الشعوب، نحن ضمير الجمع، لا يوجد شعب واحد في العالم، بل هناك شعوب مختلفة،

بحاجات وثقافات وتواريخ وإمكانيات وأراض مختلفة، نحن شعوب الأمم، ولكل شعب هويته. ولكننا أيضاً أمة متحدة، ولأننا مختلفون لا بد لنا من أن نحترم اختلافاتنا. وفي الوقت نفسه من مصلحتنا أن نكون موحدين من أجل تطوّرنا. نحن شعوب الأمم المتحدة مبدؤنا الأساس يجب أن يكون السلام، ولكنه السلام القائم على الشعوب. نحن شعوب الأمم المتحدة نريد السلام. «نحن شعوب الأمم المتحدة، وقد آلينا على أنفسنا أن ننقذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب التي في خلال جيل واحد جلبت على الإنسانية مرتين أحزاناً يعجز عنها الوصف».

هناك أيضاً حقوق الإنسان والتحرير البشري والتطور الاجتماعي لما فيه مصلحة الإنسانية، كل هذا موجود في الديباجة. وبناء على هذا قررنا توحيد جهودنا كافة، ولهذا قررت حكوماتنا التوقيع على الميثاق. إنها ثورة بالمعنى الحقيقي للكلمة. هذه ثورة تاريخية في تاريخ الإنسانية. كان العالم عمودياً وأصبح أفقياً. وهو الأمر الذي يغيّر كل شيء.

ولكننا ننسى هذه المسألة ولا نتحدث إلا عن الأمم المتحدة!

إن مجرد قولنا إننا صمّمنا على توحيد جهودنا إنما يعني أولاً أننا أحرار، وثانياً أننا لا نفرض شيئاً بعضنا على بعض، بل نجلس حول طاولة واحدة وننظم أنفسنا بعضنا مع بعض، وثالثاً أن حكوماتنا هي بخدمتنا.

التفسير الحقيقي للدولة

في ما يتعلق بالتفسير الحقيقي للدولة، نقول إن الدولة هي جهاز للإدارة الذاتية للشعوب وللعلاقات فيما بينها، وإن كل شيء يتوقف على ممارسة المواطنة من قبل كل شعب، ومن صلاحياتها إدارة العلاقات الدولية.

طيلة القرن التاسع عشر ناضلنا في فرنسا من أجل ديمقراطية على أساس السيادة الشعبية، الأمر الذي يختلف عن الشعبوية. ذلك أن الشعبوية تعني مجاملة شعب ما بغية ممارسة السلطة، في حين أن السيادة الشعبية تعني المواطنة الحاكمة، وهي ديمقراطية سلطة الشعوب بالمعنى الحقيقي للكلمة. أما أن تكون السلطة جيدة أو سيئة فهذه مسألة أخرى، تتوقف على الإعلام وعلى التربية. ويجب عدم التعميم.

كذلك من الخطأ أن يقول أساتذة القانون والتقدميون في المنتديات إن الشعوب موجودة في بورتو الليغري، في حين أن الدول موجودة في نيويورك، وهي للأسف صاحبة السيادة. هذا خطأ كبير، لماذا؟ لا يمكن للدول أن تكون سيادية، هي مجرد أجهزة، كما لا يمكنني القول في حادث سيارة إنها هي التي ارتطمت. الدولة هي مجرد شيء، هي أداة، وبحسب الميثاق يجب أن تكون أداة سيادة الشعوب، أما الذي حصل فهو أنها سُرقت من الشعوب واستعملت من قبل القوى المالية في العالم.

اليوم كل الشعوب تعيش في التقشف، وكل الشعوب محتلة،

لصالح الأسواق العالمية. وبدل أن تكون الدول أداة لخدمة الشعوب وتوحد ثرواتها لتلبية حاجاتها تصبح أدوات تعمل لصالح الأسواق العالمية، بغية فرض القيود على الشعوب لدفع ديون من يمارسون المضاربات في الأسواق. وما حلّ بالأمم المتحدة هو كذلك.

الأمم المتحدة هي أداة تنفيذية على غرار الحكومات، ويجب أن تكون في خدمة الشعوب. سوف أتحدث لاحقاً عن مجلس الأمن لتقدير مدى التزامه بالميثاق، ولمعرفة ما يمكننا أن نقوم به من أجل إزمته بتطبيقه، وكيف يمكن للشعوب أن تفرض على مجلس الأمن احترام الميثاق. هنا يكمن لبُّ المشكلة.

للميثاق محوران أساسيان متكاملان هما السلام والسيطرة الحصرية لكل شعب على شؤونه من دون تدخل أجنبي، مع الأخذ بعين الاعتبار مبدأ المساواة بين الشعوب مهما كبرت أو صغرت.

ما يعني أن المادة ٤/٢ هي المادة الأساسية التي تمنع اللجوء إلى القوة أو إلى التهديد بالقوة في العلاقات الدولية، ونرى حالياً ما يحصل في المنطقة هنا وما تقوم به الولايات المتحدة عبر نشر قواتها البحرية في البحار المحيطة بكوريا والصين.

من ناحية أخرى، ولأن الدول هي إرادة الشعوب، يُمنع التعرّض لاستقلالية أي دولة، لأنه تعرّض لحقوق شعب وسيادته.

المسألة أبعد من ذلك. المسألة من الأهمية بمكان، ذلك أن المادة ٧/٢ تمنع حتى الأمم المتحدة من التدخل في شؤون هي من صلاحيات

الدول. لذلك كان التدخّل في ليبيا انتهاكاً وقحاً للميثاق من قبل مجلس الأمن.

كذلك ما حصل في ساحل العاج من إعلان نتائج الانتخابات في مقابل النتائج المعلنة من قبل الحكومة. لماذا؟ لأن غبانغو كان يقترح الالتحاق بمصرف جنوب- جنوب التابع لمنظمة «ألبا» في أميركا اللاتينية والمستقل عن البنك الدولي، في حين أن حسن وتارا هو موظف لدى صندوق النقد الدولي. وسوف أعود إلى هذه المسألة.

هذه هي البوصلة: حقوق الشعوب، وهم السادة الوحيدون، ووجوب الاحترام المتبادل فيما بينها، وضرورة معالجة كافة الخلافات الدولية عبر المفاوضات.

دور مجلس الأمن

وهنا يأتي دور مجلس الأمن.

مبدئياً يجب أن يكون مجلس الأمن مكتباً للجمعية العمومية ولديه صلاحية واحدة فقط بناء على المادة ٧/٢ أ لا وهي الحفاظ على السلام أو إعادته في العلاقات الدولية وليس في الشؤون الداخلية للدول. بحسب هذا المعنى فإن القوى الأممية العاملة في جنوب لبنان تحترم الميثاق ومهمتها على الحدود اللبنانية مع «إسرائيل» (فلسطين المحتلة) هي فصل المتقاتلين على طرفي الحدود، وذلك من دون تدخّل في الشؤون الداخلية.

في الكويت كانت حرب الخليج الأولى شرعية، ما دام صدام

حسين قد وقع في المصيدة الأميركية وهاجم الكويت. وقد ظلت هذه الحرب شرعية حتى تاريخ تحرير الكويت وفيما بعد أضحى مواصلة الحرب في العراق غير شرعية.

إن الحفاظ على السلام أو إعادته مفهومان أساسيان. إن المادة ٥١ من الميثاق تقبل الدفاع عن النفس ولكنها لا تقبل أبداً الدفاع بشكل وقائي. نذكر على سبيل المثال الحروب التي شنت تحت ذرائع إمكانية التعرض لهجوم ما من قبل دول أخرى. لا شرعية للحروب الوقائية. والدفاع عن النفس لا يكون مقبولاً إلا عند التعرض لهجوم، وشرط إعلام مجلس الأمن حتى يتدخل. هذا هو جوهر الميثاق.

يضاف إلى ذلك المادة ٢٦ الرائعة والتي لا أحد يعرفها ولم تُطبق قط، بغية تأمين السلام العالمي والأمن الدولي وتقليص الموارد المخصصة للتسلح إلى حدها الأدنى. ويجب على مجلس الأمن أن يضع برنامجاً لحظر التسلح.

مسألة حق النقض

قبل كل شيء لا بد من القول إن مبدأ الأعضاء الدائمين يتعارض ومبدأ المساواة بين الشعوب الكبيرة والصغيرة المنصوص عليه في الميثاق. ولكن بغية تعديله يجب، بناءً على المادتين ١٠٨ و ١٠٩، الحصول على تصويت إيجابي من قبل الأعضاء الخمسة الدائمين. أي لا يمكن إلغاء واقع الأعضاء الدائمين الخمسة في مجلس الأمن، إلا عبر موافقتهم هم الخمسة. هذا الإجراء صعب المنال ويفتح الباب

على ما هو أكثر خطورة، وهو أنه يمكن الاستفادة منه بغية تعديل الميثاق ونزع الجوانب الإيجابية واستبدالها بالسلبية. وقبل أن نفتح باب الجدل والمنازعات لتعديل الميثاق يجب معرفة ما يزعج وما لا يزعج. وعندما يقال إنه يجب إضافة دول منظمة البريكس، أي الدول الصاعدة، فهذه ليست إجابة شافية لأن المسألة من شأنها إثقال الفاتورة ووضعها على عاتق الجنوب.

المشكلة أيضاً أن الأساتذة التقدميون يقولون إن هناك إدارة الأعضاء الخمسة *Directoire des cinq*. إلا أن الميثاق لا يشتمل على أية إدارة للخمسة. وامتيازات الدول الخمس في مجلس الأمن ليست امتيازات سلطة. لا يوجد بالأساس سلطات مميزة للدول الخمس والحق الوحيد الذي تتمتع به هو حق النقض (الفيتو) وليس لديها أي حق آخر. والسؤال هو: هل ننظر إلى الموضوع وكأنه رجس (من عمل الشيطان) أم نحاول إدارة الموضوع فإذا أحسنّا إدارته انتفت المشكلة؟ إن أردتم البحث عن حق النقض في الميثاق فهو غير موجود. لا وجود لكلمة "فيتو" في الميثاق.

قصة الفيتو، أو حق النقض، بدأت في العام ١٩٤٥ مع صياغة الميثاق، حينما كانت كل من الدولتين العظميين تخشى أن تجمع الأخرى أغلبية في الجمعية العامة بغية شنّ حرب ضدها. حينئذ تم اتخاذ القرار أن مجلس الأمن لا يمكنه اللجوء إلى القوة إلا بناء على أغلبية تشتمل على التصويت الإيجابي للأعضاء الخمسة. هذا ما كان يُسمّى بـ "مبدأ الإجماع". وعندما وقعت حرب كوريا في العام

١٩٥٠، لم يرد السوفيات التصويت لصالح الغربيين ولا لصالح الصينيين، فقالوا إنه من الأفضل أن لا نقوم بذلك، وبناء على مبدأ الإجماع لن يتمكنوا من اتخاذ قرار.

وعبر القرار الشهير حول الاتحاد من أجل السلام، والذي يستعمله الناس من دون معرفة معناه، قام الغربيون برفع المسألة إلى المحكمة الدولية لطلب تفسير المادة ٣/٢٧ التي تحدّد التصويت في مجلس الأمن.

وأنا بصفتي محامياً أقول دائماً إنني لا أثق بالقضاء الدولي كما أنني دوماً على حذر من القضاة الذين يحسبون أنهم مَحُولون تمثيل الناس في المسائل القانونية. لقد قامت محكمة لاهاي بتفسير بهلواني مفاده أنه إذا امتنع البعض عن التصويت فهذا يعني أنه لا مانع لديهم من اتخاذ القرار من قبل الآخرين، أي أن التصويت إيجابي. بهذه الطريقة قبلوا الغاية من الامتناع عن التصويت رأساً على عقب. ومن هنا نشأ «الفيثو».

هل يجب إلغاء حق النقض؟ أنتم تعرفون أنه خلال الحرب العراقية الثانية كان الرئيس الفرنسي جاك شيراك يتساءل عمّا ستقوم به الأمم المتحدة، فقبل له لدينا حق النقض، وقلنا له إنه إذا لم يستعمله ووقعت الحرب فسوف يكون المسؤول الأول عنها. وتم إقناع الحركات من أجل السلام بأن تقوم بمظاهرات تنادي باستعمال حق النقض. هذه هي السيادة الشعبية. وبعد شهرين قال شيراك إن فرنسا ستستعمل حق النقض.

بالنسبة إلى ليبيا، تكمن مشكلة روسيا والصين في عدم استعمالهما حق النقض. ولأنهما أدركا هذه المسألة نراهما تتخذان الآن موقفهما الحالي بالنسبة إلى سوريا. يجب أن لا نلغي حق النقض. ولكن حق النقض يُستعمل أيضاً من قبل الأميركيين بغية حماية إسرائيل وشل مجلس الأمن، ومن قبل الفرنسيين بغية حماية المغرب وعدم إرغامه على التخلي عن الصحراء الغربية، إلخ...

متى يكون حق النقض شرعياً

لدينا نحن، أنا وزوجتي الراحلة، عقيدة نفرد بها وعملنا على صياغتها ولا بد من تطويرها أو على الأقل التأسيس لها، وقد تم استعمالها للمرة الأولى منذ عدة أشهر في موضوع الاعتراف بقيام الدولة الفلسطينية.

تقول المادة ٢/٢٤ إن من مهام مجلس الأمن أن يفرض احترام مبدأ الميثاق، وبالتالي إن حق النقض الذي يسمح لمجلس الأمن بالقيام بمهامه للحفاظ على السلام ويمنع مجلس الأمن من انتهاك المادة ٧/٢ من الميثاق هو حقٌ مرحّب به وشرعي ويجب عدم إلغائه. أما حق النقض الذي يسمح لأحد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن أو لمحمياته بانتهاك الميثاق أو إعاقة تطبيقه فهو غير شرعي ويتناقض مع المادة ٢/٢٤. والأمر يكون في ما عدا ذلك بمثابة معركة تفسير. لا حاجة إذن لتعديل الميثاق. لأن حق النقض إنما هو ثمرة تفسير ما للميثاق يحتاج إلى استكمال لمعرفة متى يكون شرعياً ومتى لا يكون

كذلك، بناء على دور مجلس الأمن بحسب ما تم تعريفه في المادة ٢/٢٤.

ولكن ثمة مشكلة قضائية: مَنْ الذي سيتولّى التحكيم. أعتقد أن الجمعية العامة، ما دامت لا تستطيع أن تحلّ مكان مجلس الأمن، ولديها سلطة التوجّه إليه بتوصياتها، فعليها إذن هي أن تحكم.

أعطي مثلاً واقعياً. في حال طلبت فلسطين من مجلس الأمن تحديد حدود الـ ١٩٦٧ مع «إسرائيل»، وتم الاتفاق على إرسال قوة فصل، فاعترضت عليها الولايات المتحدة باستعمالها حق النقض، فسيكون ذلك غير شرعي، ويمكن إرسال القوة لأنها في مجال مهمة الحفاظ على السلام.

وعندما جرت المداولات حول قبول الدولة الفلسطينية قيل إنه إذا وافقت أغلبية الدول على الدولة الفلسطينية فإن الولايات المتحدة سوف تستعمل حق النقض. هذا الأمر سيكون غير شرعي لأنه يتناقض والميثاق، وسيكون من واجب الجمعية العامة أن تقبل الدولة الفلسطينية.

هذه معركة القانونيين. وهي معركة أساسية. لأن مسألة الأعضاء الدائمين انبثقت أصلاً من اتفاق مشترك بين الكتلتين. والذي حصل أنه خلال خمسين عاماً تم إخفاء لعبة الميثاق وراء الصراع بين الشرق والغرب في قلب الأمم المتحدة، بل وفي مجلس الأمن، ولكن مع استعمال ما للميثاق. وغالباً ما استعمل السوفيات الميثاق وبالأخص مبدأ حق تقرير الشعوب لمصيرها، وقيل حينئذ إنه من أجل إضعاف

الغرب. موضوعياً كان هذا الأمر مفيداً ورأينا أنه ساهم في إنهاء الاستعمار بحيث جاءت مجموعة دول عدم الانحياز، وحصلت مع الكتلة الإشتراكية على الأغلبية وعملتا معاً بغية تطبيق الميثاق. هذه المرحلة أساسية لدى الأمم المتحدة، اتُخذ خلالها القرار ١٩٧١ حول حق الشعوب في استخدام ثرواتها الطبيعية، والقرار ١٩٨١ حول عدم شرعية اللجوء إلى السلاح النووي، والقرار ١٩٨٦ حول حق التقدم وما إلى ذلك.

ثم حصل انهيار الدول الإشتراكية واليأس الذي أسفر عنه لدى دول عدم الانحياز. وما زلت أتذكر جمال صوراني، كبير القضاة الفلسطينيين وهو يقول «فقدنا درعنا». و من ثم كان إعلان بوش الأب «نحن الآن في زمن الزعامة الأميركية».

إلا أنه في هذا الوقت بالتحديد اكتسب الميثاق كل قيمته. فبدل القطبية الثنائية شرق- غرب حلت قطبية القوى الدولية- الشعوب. وهنا تكمن المشكلة الحقيقية اليوم. لا يوجد لعبة مؤسساتية، وأية مؤسسة ننشئها إنما تحتاج إلى حراك الشعوب لكي تعمل كما يجب. وبالتالي يجب على الشعوب أن تستولي على القانون وأدواته وأن تناضل من أجل أن يكون محترماً. وهذه ليست مسألة مثالية لا يمكن تحقيقها.

في حرب الخليج الثانية لم تكن هناك أغلبية في مجلس الأمن، وبالتالي يمكن في أي وقت ملاحقة بوش وبلير بجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية. كان هناك عشرة ملايين متظاهر في العالم لم يكتفوا

بالصراخ، وكان لهم تأثير على حكوماتهم، بخلاف ما حصل خلال حرب الخليج الأولى، عندما وافقت مصر مقابل إلغاء ديونها، ورفض اليمن فألغى قرض كان مقرراً له. لكن في الحرب الثانية لم ينفع فساد الدول عبر المؤسسات المالية وكان توازن القوى لصالح الشعوب. وبالتالي يكون هذا ممكناً.

ونرى اليوم وضعاً مشابهاً مع سوريا قد لا يكون مترجماً بنفس المشهية.

اللعب بالنار

لكن عندما نرى هذا (الرئيس الفرنسي) هولاند يتجرأ قائلاً إن الأمم المتحدة ترعجنا وبغية تجنّب الروس سوف نتصرّف من دون العودة إلى الأمم المتحدة، نجد أنه يلعب بالنار هذا الساحر. يقول إنه سيلتف على قرار الروس باستعمالهم حق النقض عبر اللجوء إلى القوة، وبالتالي من الممكن أيضاً أن يلجأ الروس إلى القوة، وحينئذ قد يؤدي الأمر إلى اندلاع حرب عالمية. ما يعني أن إلغاء القانون الدولي حول اللجوء إلى القوة يُدخلنا في أتون الحرب العالمية. هؤلاء هم سحرة مخيفون.

لحسن الحظ أن الروس كانوا أكثر عقلانية ومسؤولية.

ولكن عندما يقول الغربيون إن الأمم المتحدة ترعجهم لأنها تمنعهم من حق المعاقبة، من الذي أعطاهم حق المعاقبة؟ هذا قانون الغاب. نحن هنا في خضمّ أزمة في القانون الدولي. وهنا لا بد من العودة إلى الميثاق.

لقد سقط كامبيرون أمام البرلمان البريطاني. واضطرَّ أوباما إلى التردّد وإلى استشارة الكونغرس. وفي فرنسا هناك ما لا يقل عن ٦٨٪ من الشعب يعارضون هولاند الذي انقلب على ظهره وفقد صورته الديمقراطية عبر رفضه التصويت على قرار الحرب. حتى أردوغان يعاني من المشاكل لأن الأتراك ليسوا موافقين على سياسته.

ما يعني أننا في مرحلة تُحبط فيها الشعوب إرادة الحرب لدى حكوماتها.

دور الحقوقيين والحراك الشعبي

نحن الحقوقيين، ما هو دورنا؟

لسنا نحن من يحلّ المشاكل!

كان ماركس يقول: القضاة يرون كل شيء على المقلوب لأنهم يرون كل شيء عبر أنفسهم.

لسنا نحن من يستطيع حل المشاكل من دون الشعوب. لقد ألفت كتاباً تحت عنوان «أوروبا: من أجل النضال»، قلت فيه إنه في المحاكمات السياسية ضد القمع إذا ما حصل حراك شعبي يُغفل الجانب القضائي فقد يربح أحياناً، أما إذا تمّت إدارة الأمور عبر الطرفين، القضائي والشعوب، فنادرًا ما نخسر. أما إذا اعتمدنا السبيل القضائي من دون الحراك الشعبي فإننا نخسر دائماً.

ليس من دورنا أن نقول للناس: «لا تشغلوا بالكم، نحن سنواجه عنكم»، أو أن نقول إن القانون معقّد للغاية. القانون هو نضال

يخضع أيضاً لموازين القوى ويعتمد على السياسة، ولا بد من معارك سياسية بغية فرض القانون السليم: في قانون العمل، وفي القانون الاجتماعي، وفي القانون الدولي أيضاً.

من حيث المبدأ يكرّس القانون الدولي هذه المسألة ويقول: «أنتم لديكم واجب حماية القانون الدولي». وبالتالي يقوم دورنا على مساعدة الشعوب في إدارة نضالها عبر استعمال قانونها الدولي.

صحيح أنه من الأسهل علينا أن نساعد حراكاً شعبياً عندما يكون القانون لصالحه. وليس عندما لا يكون هناك مثل هذا القانون. غير أن هذا القانون يجب على الحكومات أن تحترمه، الأمر الذي يأخذنا بعيداً.

يتحدثون عن الوزارات الأساسية تلك المسماة بالوزارات السيادية، أي العدل والدفاع والخارجية وما إلى ذلك، أي وزارات الملك. كان الملك لويس الرابع عشر يقول «أنا الدولة»، ولأن «قلبه طيب» كان يتبرّع ببعض القروش للصحة والسكن. اليوم لم تعد الوزارات الأساسية هي العدل والدفاع وغيرهما بل الصحة والسكن.

إعلام القوى المالية

تكمن صعوبتنا الحقيقية في أن الإعلام أو وسائل الإعلام الكبرى هي بين أيدي القوى المالية العظمى. عندما يتم الحديث على سبيل المثال عن بان كي مون بصفته رئيساً للأمم المتحدة، فهذا خطأ. ليس من

رئيس للأمم المتحدة. إنه مجرد أمين عام، أي أنه بحسب الميثاق المدير العام لخدمة وظيفية. عندما قالوا لنا إن الأمم المتحدة أضفت الشرعية على حصار غزة فهذا الأمر ليس صحيحاً. هناك أربعة مستشارين أعطوا رأيهم لبان كي مون، من بينهم ممثل الحكومة «الإسرائيلية»، اثنان قالوا إن الحصار غير شرعي، والآخران قالوا: مبدئياً الحصار غير شرعي ويمكنه أن يكون شرعياً في حالات الدفاع عن النفس. فروج الإعلام ذلك، زاعماً أنه في حالات الدفاع عن النفس يصبح الحصار شرعياً. بهذه الطريقة يُصنع الإعلام. وبالتالي فإن العمل المطلوب هائل، خصوصاً أن بعضنا يقع ضحية الإعلام.

من أجل سلطة اقتصادية للشعوب

أخيراً، لماذا تنتهك اليوم الأمم المتحدة الميثاق وتصبح أكثر فأكثر وسيلة للسلطات ضد الشعوب وضد السلام. لماذا؟
للأسباب الاقتصادية التي تحدثت عنها منذ قليل.
الأمم المتحدة تمنح الشعوب السلطة السياسية وليس السلطة الاقتصادية.

في الوقت الذي كان فيه الميثاق يمنح الشعوب السلطة السياسية كان يتم التوقيع خارج إطاره على قرارات تضع ثروات العالم تحت رحمة صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، وما إلى ذلك من مؤسسات غير دولية، وغير قائمة على المساواة ولا على إرادة الشعوب. لقد نظمنا مؤخراً مؤتمراً دولياً حول هذه المسألة

في باريس دعونا فيه إلى الاعتماد على السلطة السياسية للشعوب بغية الفوز بالسلطة الاقتصادية، كما حصل مع حقوق الإنسان في الجيلين الأول و الثاني. (جيل إعلان حقوق الإنسان والمواطن وجيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية)

يجب اليوم أن نناضل لكي يتم استبدال المنظمات الاقتصادية الكبرى بتعاونيات للشعوب تدير الممتلكات العامة للإنسانية. هذه معركة كبيرة قد تتطلب بعض الوقت، ولكنها لن تأخذ وقتاً أكثر من معركة إلغاء العبودية وإلغاء المتاجرة بالبشر. وعلينا أن ننتهي من المتاجرة بالوسائل البشرية.

يفترض أن القانون الدولي يمكن الشعوب من أن تفوز بالسلطة الاقتصادية.

هذا هو الشرط الأساس، وهو شرط يطال الإعلام أيضاً، أي أن يتم تحرير الإعلام من القوى الاقتصادية.

معركتنا نحن الحقوقيين يجب أن تكون هذه المعركة.

لقد فزنا بالميثاق، فعلينا أن نستعمله.



مداخلات
وردود

مداخلات

بعد انتهاء المحاضر من إلقاء كلمته حصلت مداخلات من قبل الحضور تركز معظمها على الآتي:

يبدو كلام المحاضر مثالياً وإن كان يُريح المواطن اللبناني الذي يرى بفضل المقاومة أن القوة وحدها وليس القانون هي التي تدافع عن الأوطان وتصون المصالح الوطنية.

والسؤال هو: هل من وسيلة عملية لمواجهة القرارات التي تتخذها الأمم المتحدة أو مجلس الأمن والتي تتعارض مع مصالحنا الوطنية؟ يبدو أن المحاضر يدافع عن قضية خاسرة لأن العلاقات الدولية منذ أن عرفت الإنسانية تقوم على أساس موازين القوى، لأن القوة هي التي تتحكم بجميع الإمكانيات السياسية والمالية والعسكرية!

جواب المحاضر

وقد أجاب الدكتور رولان وايل على مداخلات الحضور قائلاً: يجب أن يصبح ميثاق الأمم المتحدة ذا قيمة عالمية، من حيث ما هو عليه ومن حيث ما يمثله، لأنه أحد عناصر موازين القوى. أقارن ذلك بما كانت عليه الأمور خلال الحرب العالمية الأولى

(١٩١٤-١٩١٨) حينما كان لا بد من خوض معارك ضارية بغية السيطرة على تلة، لأن التلة كانت تسمح بالسيطرة على ما وراءها.

إن فوزنا بحق ما يسمح لنا بأن نفوز بحقوق أخرى، مع الأخذ بعين الاعتبار ما هو صالح وما هو طالح. أود هنا الإشارة إلى أنني ألّفت كتاباً صغيراً تحت عنوان «القانون هو نضال المواطنة» تطرّقت فيه إلى مفهومين للقانون نعيشهما حالياً. القانون الداخلي الذي أصبح أكثر فأكثر تعقيداً ولم يعد قانوناً قائماً على المحظور والجائز، بل هو قائم على أن ما هو غير مسموح به هو محظور مع قواعد يتم فيها تغيير أمور بأخرى بشكل عشوائي. مردّ هذا الأمر إلى الأزمة الاجتماعية، ولأن القوانين لا تتم صياغتها بطرق ديمقراطية علنية، بل في غرف مغلقة، مع مجموعات ضغط، وبقدر ما تكون هذه القوانين غير مفهومة بقدر ما تخدم المتاجرات لدى بعض القضاة والقانونيين وتمكن من تعليب الناس من دون إفهامهم.

في مقابل ذلك لدينا قانون الشرعية التي وُصمت لفترة بأنها الأخلاق. ولكن منذ عام ١٩٤٥ والتطورات المتعلقة بالحضارة، والوعي العالمي الذي نتج عن ابتلاءات الحروب والفاشية، قمنا بصياغة نصوص قانونية على غرار ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومعاهدتي الأمم المتحدة للعام ١٩٦٦، حول الحقوق المدنية والسياسية، وحول الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

انظروا إلى هذه المعاهدة التي ترفضها دول عدة وجهات عندنا

أيضاً في فرنسا، والتي استولت عليها محكمة التمييز والمحاكم الإدارية التي قالت إنها ليست في مجال القوانين الداخلية. كان لا بد من تفسيرها بغية تكريسها قانوناً بحيث لا تكون المعركة داخل الجسم القضائي بل داخل الرأي العام، عبر تنظيم حملة عامة لإجبار فرنسا على تطبيق المادة ١١ من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تنصّ على أن الدول الموقعة تعترف بحقوق كل شخص وعائلته بأن يتمتع بمستوى معيشي كاف يضمن له الغذاء والملبس والسكن.

هذا كله ضدّ سياسة التقشف.

لا بدّ من تنظيم حملات سياسية للاستيلاء على المادة ١١. ولا بدّ أيضاً من الاستيلاء على الميثاق بالطرق عينها. عندما تقولون إنها مجردّ مثاليات أقول إن كل القضايا كانت مثالية في البداية.

وإلا فلنذهب للنوم، ولنكن مجردّ قطعان تنتظر ساعة الذبح.

هنا تكمن المشكلة. لا بد من العودة إلى السيادة الشعبية التي جعلها ميثاق الأمم المتحدة في مرتبة عالمية، على أساس السيادة الوطنية التي تختلف عن مفهوم القوميات التي يواجه بعضها بعضاً، لأنها قائمة على السيادة الشعبية التي تحترم الاختلافات.

هذه مسألة كبيرة، ومنها يبرز المستقبل.

كذلك أعتقد أنه يجب أن لا نقول إن هذا الأمر لا يساوي شيئاً، لأننا بهذه الطريقة نلعب لعبة أعدائنا الذين يسرّهم كثيراً هذا

الكلام. ألا ترون، على سبيل المثال، أن كل شيء يُعمل به بغية أن يُغفل الميثاق، بما في ذلك القضايا المشتقة. لدينا مسألتان مشتقتان أساسيتان اليوم: أولاً، يصنعون لنا معاهدات لكل شيء وأي شيء. وفيما يتعلق بفلسطين، ما هو مغزى المفاوضات بين «إسرائيل» وفلسطين؟ المسألة في رأيي ليست صراعاً. أنا أرفض مفهوم الصراع «الإسرائيلي»-الفلسطيني. عندما يتم الهجوم عليّ في زاوية الطريق، فليس هذا صراعاً بيني وبين الذي يعتدي عليّ. هناك ضحية ومُعتد، وهناك قانون دولي. عندما تفرض المفاوضات مع «إسرائيل» فهذا يعني أن جاري يستطيع أن يستولي على بيتي وحينما أقوم باستدعاء الشرطة تقول لي إنه يجب أن تتفاوض معه لكي تعرف الشروط التي يطرحها حتى يرحل؟!!

في حين أن هناك قانوناً دولياً صالحاً للجميع وإلزامياً، هل من ضرورة للمعاهدة حتى يطبّق القانون؟

عندما يكون القانون صالحاً، ينبغي النضال من أجله. ذلك أن الحقوق ليست هي نفسها بالنسبة إلى المالك والمستأجر، وربّ العمل والأجير.

إلا أن الميثاق هو القانون الجيّد من أجل السلام وحقوق الشعوب. فلنناضل من أجل أن يُعمل على تطبيقه. وإلا فإننا نُخلّ بواجباتنا ومسؤولياتنا.

ومن أجل منع القرارات السيئة ليس من أسرار أخرى. هناك الشعوب والحكومات، أي الشعوب ووسائل الشعوب، أي أن

نمارس سيادتنا على حكوماتنا. والميثاق هو الأكثر ديمقراطية.

من جهة أخرى، أنا لست مع فكرة المواطنة العالمية، وكأنه لا يوجد إلا شعب واحد في العالم. وعندئذ لا بد لكل الشعوب من أن تكون متفقة على حكومة عالمية. هذه الفكرة هي نوع من التشويه لأنها تقتضي العودة إلى المنطق العمودي القديم، وقد أضيفت إليه مخاطر التمركز العالمي التي حوّلت الأمم المتحدة إلى أداة حكومة عالمية. هذا غير مقبول. يجب على الأمم المتحدة أن تبقى مكاناً للمداولات بين الشعوب الحرة والمتساوية والراشدة.

نعم حصلت الحرب ضد العراق رغم الأمم المتحدة، لأن الحراك لم يكن كافياً، مما بثّ اليأس في نفوس الناس، فضلاً عن اليأس الناتج عن وسائل الإعلام. هذه هي معركتنا.

أودّ أن أضيف مسألتين انطلاقاً من الجلسات التي شاركت فيها أمس. أنبّه أولاً إلى مفهوم القومية العربية. لا أريد أن أعترض على أن هناك مشكلة خاصة اليوم. ولكن لا بد من وضع الأمور في نصابها قياساً على الظرف العالمي الحالي. يجب عدم الانغلاق في نوع من الغيتو المتوجس من الآخر في مقابل الظروف العالمية. آسف أن أقول إن السيطرة على الشعوب العربية من قبل حكامها ليست فقط من عمل الولايات المتحدة. ماذا نفعل بقطر؟ ماذا نفعل بالعربية السعودية؟ التدخل الحالي في سوريا هل هو تابع من الولايات المتحدة، أو من الاتحاد الأوروبي فقط؟ لا بد أن نرى أن هناك تناقضاً داخل الدول العربية.

ثم إن الدول العربية التي تطالب دوماً بتضامن الدول الأخرى معها لا بد لها أيضاً من التضامن مع ما يحصل في الدول الأخرى. عندما يتعرّض الفيليبينيون لانتهاكات صارخة لحقوق الإنسان، وكذلك ما يحصل في كولومبيا، وفي ميامي مثلاً، لا بد من تضامننا. غالباً ما أقول في أية مداخلة لي أو لقاء حول فلسطين إن تضامننا ليس واجباً أبويّاً إنسانياً بل هو من مسؤوليتنا لأننا مسؤولون عما تقوم به دولتنا باسمنا. بل هو أيضاً مسألة متعلقة بأناياتنا، لأن هناك مبدأ أساسياً لدى القانونيين ألا وهو عدم قابلية تقسيم القانون، فالأمر الذي تسمحون به ضد الآخرين اليوم يجب أن تسمحوا به على أنفسكم غداً.

من مصلحتنا اليوم وغداً أن نفرض احترام كافة القيم. لأنها قيمنا من ناحية، ولأننا قد نصبح ضحايا في المستقبل من ناحية أخرى. هكذا إذن يمتزج مفهوم التضامن مع مفهوم المسؤولية، فضلاً عن السيادة. يجب أن نستولي على السيادة التي يعترف بها القانون الدولي حقاً لنا، والتي لا يسمح ميزان القوى لنا بممارستها اليوم. أريد أن أنهى بكلمة لأولئك الذين يتحدثون عن سطوة الولايات المتحدة: ليست الولايات المتحدة هي المتسلطة فقط. عندما يقوم أوباما بتقليص ميزانية الصحة بغية تمويل المصارف التي أفلست يبدو جلياً أن الشعب حتى في الولايات المتحدة محتلّ من قبل مؤسسات الدولة التي ليست أداة السيادة الشعبية.

لا بد أيضاً من أن نستثمر في الحراك السلمي في الولايات المتحدة وفي أي مكان آخر.

لا بدّ من أن تتضامن الشعوب فيما بينها بغية إقامة حكوماتها بإرادتها. ولا بد أيضاً من إجراء مشاورات بين المنظمات الموالية للسلام لدى الدول الأعضاء في مجلس الأمن. يجب أن نعمل مع شعوبنا وأن لا نقبل مجموعة الثماني أو مجموعة العشرين. علينا أن نفهم الناس أن مجموعة الثماني تعني أنها مجموعة الـ ما دون ١٧٩، وأن مجموعة العشرين هي مجموعة الناقص ١٦٧. ماذا نفعل بدول العالم البالغ عددها ١٦٧ دولة وهي المتساوية في الحقوق وفي السيادة؟ القانون يعترف لكل شعوب العالم بأن تكون سيادة نفسها عبر حكوماتها وليس هذا الذي يحصل. هذا ما يجب أن نكرّسه. هنا يكمن نضالنا ومسؤوليتنا نحن القانونيين. حتى عندما تطرح مشكلة موازين القوى فهذا هو ميزان القوى الحقيقي، ولا يوجد غيره.

Table des matières

Présentation	7
Conférence de Mer Roland WEYL	11
Interventions	35



المركز الإستشاري للدراسات والتوثيق

Le centre consultatif pour les études et la documentation

Une institution scientifique spécialisée qui s'occupe des études et des informations

Thèmes et débat: Une collection irrégulière qui reproduit les conférences et les panels tenus dans le centre, et s'intéresse à des questions stratégiques et de développement.

Sujet: le Conseil de Sécurité et les interventions étrangères dans notre région.

Une vue juridique de la nature du droit de veto et les conditions des emplois.

Conférencier : M. Rolland WEYL vice- président de l'Association internationale des juristes démocrates AIJD.

No 9

Dimension: 14 / 21

Date de publication: Novembre 2013 correspondant à moharram el-harâm 1435 de l'hégire.

Tous droits réservés

Address: Bir Hassan- Derrière la Fantaisie World- Avenue el-Assad - Imm. al-Worod – 1ère étage

Tel: 01 /836610

Fax: 01 /836611

Mobile: 03 /833438

Baabda10172010

B.P. 24/ 47

Adresse électronique: dirasat@dirasat.net

[www. Dirasat.net](http://www.Dirasat.net)

les avis cités dans cette collection n'expriment nécessairement pas l'avis du centre consultatif pour les études et la documentation

**Le conseil de sécurité
et les interventions étrangères
Une juridique de la nature du droit
de veto et les conditions de son
emploi**

**Le conseil de sécurité
et les interventions étrangères
Une juridique de la nature du droit de veto
et les conditions de son emploi**